

# دروس الحرم | البت المبادر | مختصر صحيح البخاري | لمعالى الشيخ أ.د. سعد بن ناصر الشثري

سعد الشثري

الجبار على نعمه الغزار فضله المدارر وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له اشهد ان محمدا عبده ورسوله المختار صلى الله عليه وعلى الله واصحابه واتباعه سلم تسلیما كثیرا - [00:01:01](#)

اما بعد اسأل الله جل وعلا لكم توفيقا للخيرات ورفعه في الدرجات ومغفرة للذنوب والسيئات وبعد فهذا درس من دروسنا في شرح مختصر الامام صحيح الامام البخاري رحمه الله تعالى - [00:02:00](#)

واسكنه فسيح جناته رفع الله درجة في عليين وجزاه عننا وعن الاسلام خير الجزاء كنا قد ابتدأنا في كتاب الحرف والمزارعة. ولعلنا باذن الله عز وجل ان نواصل الحديث في هذا الكتاب - [00:02:27](#)

فليفضل القارئ مشكورا بارك الله فيه الحمد لله رب العالمين واصلني ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه وللمسلمين قال الامام البخاري رحمه الله تعالى عن ابن عمر رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه حرق نخلبني - [00:02:50](#)

وهي البويرة. فنزلت ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها فباذن الله قال ولها يقول حسان رضي الله عنه وهان على سراتبني لؤي حريق بالبويرة مستطيل - [00:03:23](#)

قال فاجابه ابو سفيان بن الحارث ادام الله ذلك من صنبع وحرق في نواحيها السعير ستعلم اين اينا منها بنزه وتعلم اي وتعلم اي ارضينا تضير قوله هنا فرق نخلبني النظير - [00:03:43](#)

قبائل اليهود التي كانت في المدينة حينما قدم النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة كانت ثلاث قبائل اولها قبيلةبني كين قاع كان عندهم سوق مشهور ثانية قبيلةالنظير - [00:04:05](#)

وثالثها قبيلةبني قريطة القائد صالحهم النبي صلى الله عليه وسلم اول ما قدم وعقد بينهم وبينه وبينهم اتفاقية بعضهم من بعض يعين بعضهم بعضهم الاخر فيما يحدث لهم من النوايب ومن ذلك الديات - [00:04:31](#)

فاما بنو فاما بنو كي نقع وكان عندهم سوق كان الناس يفيدون الى هذه السوق وليعلم بان هذه القبائل هي قبائل عربية ولها انساب معروفة ولكن تدين بالديانة اليهودية والا فهم عرب - [00:05:03](#)

وبني كي نكاع كانت كأن منهم كان عندهم سوق جاءت امرأة الى احد البياعين في السوق واشترت منه ما اشتريت وطلب منها ان تكشف وجهها امتنعت وابت ذلك اشار الى احدهم بان يقوم بارصاد - [00:05:27](#)

في ثوبها برأسها وكانت جالسة وكانوا في السابق يلبسون ثوبا واحدا مجلجا على البدن فلما قامت فادا بها قد انكشفت عورتها. لان الثوب قد التصدق طرفه برأسها فبدت عورته وصاحة - [00:05:58](#)

وحينئذ قام احد المسلمين فقتل صاحب المحل او ذلك الذي ربط ثياب المرأة قتلها يهود فحصلت مقتلة وكان هذا نقطا للصلح الذي بينهم اجلائهم النبي صلى الله عليه وسلم وفيهم نزلت - [00:06:25](#)

سورة فيهم نزلت سورة الحشر اما قبيلةبني اما قبيلةبني النظير فان سورة الحشر نزلت في قصة بنى النظير فان النبي صلى الله عليه وسلم وجبت عليه الدية عليه وعلى اصحابه - [00:06:53](#)

فذهب الى بني النظير من اجله ان يستعينهم في هذه الديه. بناء على الصلح الذي بينه وبينهم جاء اليهم وجلس تحت حصن من حصونهم وقال قائل منهم اين تحصلون على مثل هذه - [00:07:21](#)

الفرصة محمد بين ايديكم ليصعد احدكم الى الحصن فليقلقي منه رحى والرحى كبيرة كانوا يستخدمونها للطعن يخلصكم من محمد آآ هموا بذلك وصعد الرجل ليقلقي الرحى فجاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك - [00:07:45](#)

قام النبي صلى الله عليه وسلم ولم يدرى اصحابه ما الامر. ثم جهز الجيش ليغزو بني النظير على ما ذكر هناك حاصرهم النبي صلى الله عليه وسلم ومدة من الزمن ثم انه حرق نخيلهم - [00:08:12](#)

وقطع قطع بعضا من تلك النخيل. والمكان الذي هناك كان يقال له البويرة. وفي هذا دلالة على جواز اطلاق اموال العدو المحارب من اجل ان يكون ذلك كسرا شوكته ومن هنا جاز يقطع الشجر والنخل وجاز ان يحرق ان تحرق الدور - [00:08:38](#)

النخيل وقوله تعالى ما قطعتم من لينة. اللينة النخلة وفي الغالب انها تطلق على غير تمر العجوة وغير تمر البرني او تركتموها قائمة على اصولها يعني لم تتعرضوا لها فالجميع باذن الله. وذلك - [00:09:12](#)

انه لما حصل التحرير قال بعضهم او لام بعضهم في ذلك وعتبوا فيه. وقالوا هذه اموال ستسيير اليها فكيف تحرقونها وتتلفونها فنزل العذر من عند الله جل وعلا في قوله فباذن الله. قال ولها يعني لهذه الواقعة - [00:09:38](#)

يقول حسان رضي الله عنه وهان على سارة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير. اي انه لم يكن مؤثرا عليهم ولم يهتموا له فاجابه ابو سفيان ابن الحارث وهو ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وكان في ذلك الوقت مشركا - [00:10:04](#)

واسلم اخر امره فقال ادام الله ذلك من صنيع يعني انه دعا ان يستمر الحريق في اطراف المدينة حرق في نواحيها السعير تعلم اينا منها بنزه وتعلم اي ارضينا تصير - [00:10:31](#)

فهذا هو المراد بهذا الخبر. وفي هذا جواز وفي هذا جواز تحرير النخيل والزراعة متى كان هناك مصلحة تتحقق من هذا احسن الله اليكم قال رحمة الله قال طاووس ان اعلمهم اخبارني يعني ابن - [00:10:58](#)

بالامس المزارعة انواع متعددة وبالتالي منها ما هو محل اتفاق على جوازه ومنها ما هو محل اختلاف فيه ومنها ما هو محل على من ما هو محل اتفاق على منعه - [00:11:52](#)

ذكرنا ان مما اتفق على جوازه تأجير الارض لزراعتها باجرة معلومة وان مما وقع الاتفاق على النهي عنه ان يقوم المزارعة على ارض على ان يكون ثمرة جزء من الارض للعامل وثمرة جزء اخر - [00:12:13](#)

لصاحب الارض موقع الاختلاف بينهم فيما اذا كانت المزارعة بنسبة من نسبة مشاعة من المحصول ولهم في ذلك ثلاثة اقوال الاكثر على منعها مطلقا ذهب الشافعي الى اجازتها ان كانت تبعا للمغارسة والمساقاة - [00:12:38](#)

وذهب احمد الى جوازها ولعل القول بالجواز ارجح لما ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم عامل اهل خير على زرعهم ونخيلهم بالشرط مما يخرج منها وقولهم هنا ان اعلمهم يعني اعلم الصحابة الذين لقيتهم طاووس رضي الله عنه - [00:13:07](#)

منهم ورحم الله طاووس ويقصد بذلك ابن عباس قال ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عن المخابرة لانه قد ورد من حديث رافع حديث جابر وجماعة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارعة ونهى عن ونهى عن - [00:13:37](#)

مقبرة سميت مخابرة بان الارض تضرب من اجل زراعتها فيخرج منها شيء من الغبار. ولذا سميت بهذا الاسم قال ولكن خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ارض تهتز زرعا. يعني ان فيها زرع - [00:14:02](#)

وان زرعها يهتز من الهواء من طوله وحسنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمن هذه يعني الارض وقالوا اكتراها فلان. يعني استأجرها فلان من صاحب الارض فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما ان صاحب الارض لو منحها اياه يعني لو اعطيها - [00:14:27](#)

العامل الذي يعمل يجعل ذلك لله عز وجل لكان خيرا من ان يأخذ عليها اجرا. لانه ينال بذلك الثواب والاجر قال ان يمنحك احدكم اخاه يعني يعطيه الارض ليزرعها ويكون الزرع للعامل خير له من ان - [00:14:56](#)

تأخذ عليها خراجا او اجرا معلوما في هذا فضيلة عاري العارية واجر من اعار غيره شيئا من اموره او امواله ومن ذلك ان يغير الارض

او يغير الدابة او يغير العز من اجل اخذ البانها - 00:15:23

ونحو ذلك وفي هذا دلالة على ما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم من تفقد بعضهم لبعضهم الاخر احسن الله اليكم قال عن اسلم  
قال قال عمر رضي الله عنه - 00:15:50

ما فتحت علي قرية الا قسمتها بين اهلها. كما قسم النبي صلى الله عليه واله وسلم خير. ولكن اتركها خزانة لهم يقتسمونها قوله عن  
اسلم هو مولى عمر ومن رجال الصحيح - 00:16:14

قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما والذى نفسي بيده اقسم على ذلك لولا ان اترك اخر المسلمين بتاتا اي لا يبقى عندهم شيء  
من الاموال. يمتلكونها ويتصرفون - 00:16:33

فيها ليس لهم شيء ما فتحت علي قرية اي لم يتمكن المسلمين من فتح قرية الا قسمتها بين يعني انه يقوم بتوزيعها وتقسيمها او  
يعطيها اهلها نقوم بزراعتها وتكون الارض بيت المسلم بيت مال المسلمين ويقوم اهلها الاصليون - 00:16:52

زراعةها ويكون بينهم وبين بيت المال اتفاقية على توزيع ثمار وزروع وحبوب تلك الارض. كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خير  
والذى يظهر ان خير منها ما فتح صلحا فابقى اهله عليه. ومنها بصلاح ومنها ما فتح - 00:17:23

عنوة واجري اهله منه قال ولكن اتركها خزانة لهم يقتسمونها. وفي هذا اثبات مشروعية الاوقاف ووقف الارض وفيها ذكر احكام  
ارض الخراج وفي هذا ايضا ذكر مال الغانمين والمجاهدين من نصيب في - 00:17:51

الفنائيم احسن الله اليكم عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه ليست لاحد فهو احق. قال عروة قضى به عمر رضي الله  
عنه في خلافاته اي قام بوضع العمran فيها - 00:18:23

وفي بعض الالفاظ من احيا الاحياء قد يكون بنبات النبات وطبع الاشجار وقد يكون وضع العمran والبناء وقد يكون بالتحجير على  
الارض متى اتفق على انه يعد عمرانا وفي هذه في هذا الحديث - 00:18:48

ان الارض المملوكة لا يجوز لغير مالكها ان يقوم باحيائها واعمارها. وان وانه متى فعل ذلك يعد ظالما معتديا ليس له حق ومن فوائد  
هذا الحديث اثبات الملكية في الارض لمن احيا الارض بعمارة او زراعة - 00:19:16

والحنفية يشترطون في هذا ان يكون باذن من الامام والجمهور لا يشترطون ومنشأ المسألة ان هذا الحديث وامثاله هل قاله النبي  
صلى الله عليه وسلم بناء على النبوة فيكون حكما عاما او قاله باعتباره اماما - 00:19:45

لاهل الاسلام وصاحب ولاية عليهم. وبالتالي لا تملك الارض الا اذا قال امام الزمان مثلما قال النبي صلى الله عليه وسلم واذا منع  
صاحب الولاية من احياء الارض وقال بأنه لا يحق لاحد احياؤها - 00:20:12

فحينئذ لا تملك الارض باحياء الارض لكون الاحياء وقع مخالفها في ما امر الله جل وعلا به فان الله امر بطاعة صاحب الولاية فالاحياء  
 عند منعه من الاحياء يكون معصية والمعصية لا يصح ان تكون طريقا التملك و - 00:20:39

تقدم صاحب ذلك الاحياء الممنوع منه على غيره في ذلك يدل الحنفية بقول عروة في هذا الحديث قضى به عمر في خلافته قالوا  
فدل هذا على انه لابد من قضايا الامام في اثبات التملك في احياء الارض الموات حتى يصح التملك - 00:21:11

فيها بارك الله فيكم وفقكم لكل خير. وجعلني الله واياكم من الهداء المهدىين. رزقنا الله جميعا علمانا نافعا وعملا صالحا ونية خالصة.  
وجعل الله عواقب الامور الى خير. كما نسأل الله جل وعلا - 00:21:40

يسفر على الجميع نعمه. وان يبارك لهم في جميع احوالهم. وان يتقبل منهم الصيام والقيام والطاعات وان ييسر لهم عملا صالحا  
واستمرارا في الخير والطاعة لبقية ايام شهرهم بفضلهم واحسانه. كما - 00:22:03

جل وعلا ان يوفق المسلمين في مشارق الارض ومغاربها لما يرضيه جل وعلا ولما يكون سببا من اسباب رفع شأنهم واعلاء منزلتهم  
ودحر عدوهم. كما نسأل الله جل وعلا ان يوفق ولاد امرنا وان يجعله من اسباب الخير والهدى والصلاح والسعادة. وان يبارك لهم في  
جميع امورهم - 00:22:29

تصرفاتهم ان يجعلهم على اعلى الدرجات بفضلهم واحسانه. هذا والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين -

00:22:59